من بيده فقلت يا عبد الله يقال لمن لا يعرف اسمه على اصل معناه
الحقيقي لان الكل عبيد الله اتبيع الناقوس قال وما تصنع به
قال ندعو انا ومن معي المسلمين به الناس الى الصلاة قال
افلا ادلك على ما هو خير لك من ذلك ولم يقل انا ادلك مع ان القصد
الدلالة لا عدمها لانه لما راه راغبا في طلب الناقوس نزله
منزلة المعرض عن غيره الراغب في نفي ارادة الدلالة فاستفهم
عن النفي والعرض والتحريض داخلة على مقدر اي اتعرض عنك
فلا ادلك ام لا ادلك ولذا اجابه بقوله فقلت بلى الذي
هو رد النفي قال بعد ان استقبل القبلة كما مر تقول
الله اكبر الله اكبر وبكر بقية كلمات الاذان قال ثم استاخر عني
غير بعيد ثم قال اذا قمت الى الصلاة فقل الله اكبر الله
اكبر الى اخر كلمات الاقامة ورواه ابو داود وفيه
عنعنة ابن اسحق وهو ثقة مدلس لكنه صرح هنا بالتحديث
فانتفت تهمة تدليسه ولذا قال باسناد صحيح وقال
الترمذي بعد اخراجه من طريقه حسن صحيح واخرجه
من طريقه ايضا ابن حبان وابن خزيمة نقلا عن الذهلي
بالكلام انه ليس في طرقه اصح منه ولم تعرف لتبعيته بدون
عمر حين راى النداء وقال رايت مثل الذي راى وغاية ما
تفيده المثلثة المشاركة في اصل رويا الاذان ولا يستلزم
انه راى رجلا يحوج الى اخره ما وقع لابن زيد وفي مسند
الحارث بن ابي اسامة بسند رواه عن كثير الحضرمي اول من
اذن بالصلاة جبريل في سما الدنيا فسمعه عمر وبلال فسبق
عمر بلالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره به
ثم جا بلال فقال عليه السلام لبلال سبقك بها عمر واحد الوضع
لم يدل على تقدمهما على رويا عبد الله لاحتمال سماعهما ذلك
بعد رويا وظاهره ان عمر وبلال سمعا النداء في اليقظة حتى
عند النوم ولا مانع من ذلك كرامة لهما وقد وردت احاديث
تدل على ان الاذان شرع بمكة قبل الهجرة لكن لا يصح منها شي
منها ما للطبراني من طريق سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
احد الفقها السبعة ولد ابيه به مات في ذي القعدة او الحجة
سنة ست او خمس او سبع او ثمان ومائة عن ابيه قال لما اسري بالنبي
صلى الله عليه وسلم اوحى اليه الاذان فنزل فعلمه جبريل حين
علمه وعلمه بلال وفي اسناده طلحة بن زيد القرشي ابو اسكين
او ابو محمد الرقي واصله دمشقي روى له ابن ماجه وهو
متروك كما في الفتح والتقريب وزاد فيه قال احمد وعلي وابو داود
كان يضع ومنها ما للدارقطني في الافراد من حديث
انس ان جبريل امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاذان

حين

٢٩٢

حين اقمت الصلاة واسناده ضعيف فلا حجة فيه ومنها
حديث البزار عن علي المتقدم قريبا وان كان فيه زياد بن
المنذر متروك وعقل الشارح فنقل كلام ابن كثير في زياد
هذا ان نقل المصنف في اسناده طلحة ومنها حديث عن
عايشة عند ابن مردويه مرفوعا لما اسري بي اذن جبريل
فظنت الملايكة انه يصلي بهم فقدمني فصليت وفيه من
لا يعرف كما في الفتح ومنها ما عند ابن شاهين عن زياد بن
المنذر المتروك قال قلت لابي حنيفة كنا نتحدث ان الاذان
كان رويا فقال هذا والله باطل لكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما عرج به بعث اليه ملكا علمه الاذان قال
الذهبي هذا باطل قال في فتح الباري ايضا فالذي تلخص
منه والحق انه لا يصح شي من هذه الاحاديث الدالة على
مشروعية الاذان بمكة وسر تقوله ايضا لا يصح شي منها كذلك
اي رويا الاذان لاحد من الصحابة الا لعبد الله بن زيد هذا
غير ذلك كما هو واضح جدا وقد جزم ابن المنذر بانه عليه
الصلاة والسلام كان يصلي بغير اذان منذ فرضت الصلوة
بمكة الى ان هاجر الى المدينة الى ان وقع التشاور في ذلك
قام به بعد رويا ابن زيد في السنة الاولى او الثانية فجزمه
بذلك دليل على ضعف تلك الاحاديث عنه والله اعلم
بصنعها في نفس الامر ومع صحتها فان الحكم انما هو على ظاهر
السابق فان قلت هل اذن عليه الصلاة
والسلام بنفسه فقد كثر السوال عنه اجاب السهيلي
بانه قد روى الترمذي من طريق يدور ويرجع وان تعدد دونه
طرقه على عمر بن الرماح هو ابن ميمون بن بحر بن سعد الرماح
البلخي ابو علي وسعد هو الرماح كان اذن النوبت فنسب
جده الاعلى قاضي بلخ المتوفى سنة احدى وسبعين ومائة
روى له الترمذي ووثقه ابن معين وابو داود وقال لا
يفحص حديثه من وجهة الحسن ولو انفرد به لانه ثقة
يرفعه الى ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم اذن في
سفر وصلى وهم على رواحلهم الحديث قال السهيلي فنزع
بعض الناس بهذا الحديث الى انه عليه السلام اذن بنفسه
ونبه هذا البعض النووي انتهى وليس هذا الحديث من حديث
ابي هريرة انما هو عند الترمذي والدارقطني من حديث يعلى
بن مرة بن وهب الثقفي ممن بايع تحت الشجرة فسبق السهيلي
حفظه او سبق قلمه فلهم لانه كان حديثا فقال ابو هريرة
ولكن جزم النووي في شرح المهذب وغيره بانه عليه السلام
اذن مرة في السفر وعزاه للترمذي وقواه فقال في الخلاصة

Copyright © King Saud University